

عنوان البحث

(مشكلات الخطاب الإعلامي في المؤسسات الإعلامية العراقية)

تقدم به

الأستاذ المساعد الدكتور

بدر ناصر حسين السلطاني

كلية الآداب جامعة بابل

dr_bader_nasser@yahoo.com

المبحث الاول : الاطار المنهجي للبحث :

موضوع البحث.

تعمل وسائل الإعلام العراقية لتجد لنفسها حياة جديدة متطورة متجددة وهي اليوم تدافع عن وجودها وتدافع عن نفسها في ظل التنافس الإعلامي او التكنولوجي ،وهي متغيرة أيضاً مثلها مثل أي شيء اخر ، تبعا للظروف المختلفة ،متاثرة بمختلف الفعاليات السياسية والاجتماعية ،حتى لايمكن من السهولة بمكان ان يتم الحكم على عمل وسائل الاعلام العراقية بمنأى عن

التحديات السياسية والتفاعلات الى صبغت الاداء المهني والعلمي، ولعل اصبحت الظاهرة الاعلامية جزءا سياسيا من النسيج الثقافي والاجتماعي المعقد، بسبب طبيعة التنوع الثقافي، وهل أن هذا التنوع أصبح عائقا أمام الديمقراطية ام جزءا منها او سببا في انتاجها وكذلك وسائل الاتصال هل هل تشكل عائقا اضافيا امام الديمقراطية و عبر وسائله المختلفة في حجمها وسعتها والوانها الفكرية المتباينة والحادة في اغلب الاحيان .

ان فهم وسائل الإعلام، او انها قادرة اليوم على أن تكون منتجة لنزعة الشك، فيما يتم انتاجه من خطاب، وهي عمليات إنتاج صحية. ولكن متى ينتبه المتلقون الى استكشاف مصادر التعبير عن التلهف والشغف للمعلومات ما الذي تمارسه وسائل الإعلام اليوم، وكأن الجهد الذي تبذله اليوم، في كل ما تملك من جاذبيه وتعمل كأقنية في بلد ينمو مع ازدهار تجربته السياسية في ظروف تكمن صعوبتها في التربية الاعلامية وصناعة الوعي لمجتمع تم تغييره لعشرات السنين بسبب الحكم الشمولي قبل ٢٠٠٣ ومن ثم مهاجمته مرة اخرى بعد ٢٠٠٣ وزراعة الخوف في جميع مفاصله الثقافية حتى كاد يضيع (هذا البلد)، في ظل التراشق السياسي والحملات الاعلامية المكثفة الموجهة نحوه ومنذ سقوط النظام الشمولي (٢٠٠٣) حتى اليوم والشعب هو يحاول المشاركة في بناء الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، اسئلة كثيرة تواجه الجمهور وهو الذي كیف نفسه للتغلب على جميع انواع القهر السياسي والاجتماعي منذ تأسيس الدولة العراقية عام ١٩٢١ وحد هذا اليوم، اول ما واجهه سابقا وما يواجهه اليوم من خطاب اعلامي منوع وجاذب وكذلك خطاب مناطقي وطائفي متأثرا بطبيعة التجربة السياسية وارهاساتها المختلفة وبذا مثل الجمهور العراقي الصانع للحكومات المتعاقبة منذ عام ٢٠٠٣ وعبر العملية الانتخابية وهو بذلك يتحمل جزءا من مسؤولية الوعي تجاه ما يتعرض له، بسبب التخريب والتخويف وفقدان بوصلة الاختيار لممثلي الشعب من النواب والحكام. ولذا كان على الباحث الاهتمام بموضوع الرصد الإعلامي واهميته لمحاصرة ورصد خطاب العنف والتخريب والتخويف على العنف او الكراهية، وايضا لا بد من تناول اهمية جماعات الضغط ودورها في تضييع اصلاح عملية الخطاب الإعلامي، وايضا ما يتعلق بالتشريعات الاعلامية المناسبة لمحاكمة الخطابات التخريبية او تطبيق ما اتفق عليه في الدستور.

اهمية البحث والحاجة اليه

من دواعي هذا البحث ان يكون من المبكر الحكم على عمل وسائل الاعلام المنتجة والتي اعتمدت ومازالت على أخبار الإثارة والفضائح او التراشق الإعلامي المحتدم ، وهناك وسائل إعلام ذات نوعية جادة ،تحاول ان تصنع موازنة بين متطلبات الخطاب الإعلامي ولكن تدفع باتجاهاتها الدينية والسياسية والاجتماعية الى الواجهة من خلال القوالب والبرامج المنوعة وهي بذلك تعبر عن عمق الاختلاف الفكري والتاريخي لهذه الجهات والمؤسسات العاملة بماذا يمكننا اليوم من الحكم على طبيعة العمل الإعلامي العراقي من خلال ما ينتجه من مختلف الخطابات عبر مسيرة (١٤) عاما بعد التغيير الساسي الشامل وتحول العراق من بلد تحكمه الشمولية والاتجاه الواحد الى بلد تغوص مشاكله الديمقراطية الى اقصى حد ممكن من التطرف والتشدد ومن مختلف منصات الخطابات الاعلامية . ويبدو ان التصنيف المقبول نظريا هو تصنيفها . هل بدأ تصنيفها على أساس (جيد - سيء) . ولكن النتيجة أن الوسائل الإعلامية اليوم تذهب باتجاه ١- اللهجة الحادة. ٢- اللهجة التحذيرية.

وتوجد اليوم من يشير الى بعض وسائل الإعلام العراقية لم تتوقف عن تتبع الأسلوب الهجومي الذي يثير الرعب اليوم تتعرف بعض وسائل الإعلام كالـ(الغوغاء). او (الطائفية التحريضية ..العنقية ..الهجومية ..الخ ..فيما تتركس اليوم بعض وسائل الأعلام أسلحتها بتكوين مصادر هائلة للتغطية، وفي مختلف الموضوعات لعلها اليوم تهتم تأييد توجهها لدلالة معينة (نادراً ما تفكر فيما إذا كانت الرواية أو الحدث صحيحاً) لذ تتركز اهمية البحث بالالتفات الى خطورة وسائل الاعلام في التأثير او ان تتحول الى اداة للتخريب والعنف الطائفي ،ولذا برزت تلك الاهمية ومن خلال تتبع المساق العلمي والتنظير الاكاديمي والثقافي البحثي الذي تناول الخطاب الإعلامي العراقي وضرورة الدعوات لتنقية الخطاب من كل انواع العنف الإعلامي .

مشكلة البحث واهدافه :

. تؤدي وسائل الاعلام في توجيه وتشكيل الرأي العام ، وفي صياغة الفكر وزيادة العقل ، بل في التأثير القوي على مراكز صناعة القرارات العليا ، فالأعلام اليوم يساهم مساهمة فاعلة في المجتمع على صعيد الحرية والانفتاح السياسي ، واحدى ركائز المجتمع الديمقراطي و أصبح لزاماً أن نقول أو نشير الى الاخبار الدقيقة والمسؤولة ، واطلاع الرأي العام ، وتحسين الاداء

الاعلامي من خلال التركيز على جودة المحتوى الاعلامي ، وحماية حق المجتمع في المعرفة . هي من ابسط حقوق المجتمعات اليوم .

ولذا يشكل تطوير الاداء الاعلامي مهمة كبيرة وواسعة للوصول الى حقيقة أهميتها في تقييم المعايير المهنية والاخلاقية للنشر الاعلامي في (كافة أنواعه _ مقروء ، مسموع _ مرئي) . وتظهر أهميتها في تناول الاعلامي لمختلف الموضوعات الاعلامية (الفنون الاعلامية _ برامج إخبارية _ حلقات حوارية _ اعلانات مبوبة _ الصورة الصحفية _ التعليقات _ والانطباعات والآراء) مما يضفي مسؤولية أمام الاعلام بحدود الالتزام بهذه المعايير التي تتناول جميع مساحات البث ، دراسة الظواهر المنحازة وغير الموضوعية ، والدفاع عن المهنة الاعلامية لما تتعرض له من انتقادات على مدار الساعة ، فمن الضروري على القائمين على الاعلام العراقي توجيه الرسائل الاعلامية بما يضمن على الاقل تحقيق اعلى قدر ممكن من الموضوعية والحيادية ، وبالتالي ، تحديد ورصد ما يمكن أن يؤشر على أنه (خطاب عنقي) (خطاب طائفي) (خطاب متطرف) (خطاب تخويني) ولذا يتم طرح هذه المشكلة لتكون المبنى العلمي الذي تنطلق منه أفكار هذا البحث وهو أيجاد نمط علمي للرصد الصحفي للخطاب الاعلامي الوطني ضمن قاعدة بيانات متخصصة للمتابعة الاعلامية استعداد ما يرشح منها في توجيه اللوم والتخدير والدراسة ، للتخفيف أو تحييد أنواع محددة من الخطابات ورصدها ، وتعويض النقص الحاصل فيها الى رسائل ايجابية تهدف عملية بناء ذاكرة الجمهور نحو مختلف الموضوعات الحيوية والمهمة . مواصفات الخطاب الإعلامي اليوم في وسائلنا الإعلامية وما يؤشر على وسائل الاعلام العراقية ، في انها - نادراً ما تكون موضوعية مع الجمهور. - دخولها الحسابات والمعارك السياسية . - مالكو هذه الوسائل والذين يديرونها. - الضغط على الأخبار - جماعات الضغط ولذا تكمن مشكلة البحث في الاتي :

١- اهمية النتائج التي يمكن ان تظهر من خلال الرصد للخطاب الاعلامي ، وهذا يتطلب معرفة وتحديد المشكلات التي تواجه الخطاب المعتدل والوقوف على معايير عملية الرصد والتقييم ، وهي المعايير المعتمدة في عملية الرصد والتقييم ذاتها والطريقة المتبعة في ذلك .

ثانيا : معايير تقييم الاداء الحكومي ، وهي معايير تطبق على الاداء المؤسسات الحكومية بهدف الخروج بتقييم علمي محايد يصور الواقع لهذه المؤسسات والعاملين بها وهذه المعايير يجب أن

تكون مدروسة جداً -معتمدة من قبل دول تهتم بالتنمية الادارية -تطبق في دول معايير الجودة في تقديم الخدمات -قريبة من واقع العراق وتركيبته الاجتماعية والرسمية

لذا ، تكتنف عملية تحقيق اهداف الرصد منتقدات حقيقة بسبب طبيعية النظام السياسي ، وممارسات المؤسسات الاعلامية ، وغياب القوانين الراعية لتنظيم عمليات البث الاعلامي ، وايضا افتقاد البيئة الاجتماعية والسياسية الى قانون للأعلام والمؤسسات العاملة في العراق ، وهذه المشكلات فرضتها مجموعة من العوامل التي كثفت وجدها عبر المراحل الانتقالية للحكومات العراقية التي تعاقبت على الحكم وادارة الدولة بعد (٢٠٠٣) ، مما شكل مجالاً واسعاً لتتضيق فرص الافادة من الرسائل الاعلامية التي تنظم استقبال الجمهور لأنواع من المعلومات ، تساعد هذا الجمهور على تنمية الوعي تجاه الموضوعات والتحديات والمشكلات التي تواجه المجتمع عبر مشاركته السياسية في بناء الدولة عبر الاقنية الخدمية ، أو صناعة الحكومة وإنتاجها ، أو في مختلف السلوكيات الوطنية وتنمية الشعور بالمواطنة ، والدفاع عن المصالح الوطنية العليا .

٣- ويذهب الرصد الى تحقيق مجموعة من الاهداف منها

١. رصد اداء وسائل الاعلام العاملة
٢. الاطلاع على نتائج الرصد الاعلامي للوقوف على نقاط القوة والضعف في الخطاب الموجه وجميع مجالات المعرفة المبنوثة من خطابات وتقارير وبرامج
٣. المساعدة في الوقوف عند الاطر الاساسية لمناقشة الموضوعات المهمة والحيوية ، ورصد مناطق الاهمال في أنواع الخطاب ، مما يساعد على كشفها وتقويتها
٤. رصد مكان المتلقي والمحتوى المقدم ومساحات استخدامه بمختلف الوسائل ، مما يشكل قيمة مضافة ، تستدعي احترام ميوله ومعتقداته ورؤاه والوطنية ، وتقوية مدركاته تجاه التحديات والمشكلات التي تواجه كفرد أمام أنواع جاذبة من الخطابات الوافدة
٥. تمكين الفرد من فهم دوره كمواطن ، بما يحقق حقوقه في العلم والتعرف على حدود ممارسة حرياته ، وحقه في اعلام معتدل ووطني باعتبار غاية الاعلام العراقي هو التعبير عن طموحاته وأراءه ان تجد لها صدى مناسب في المنظومة الاعلامية .

المبحث الثاني : الاطار النظري للبحث :

الخطاب الإعلامي العراقي وفيه المعطيات التالية

١- خطاب التحريض في وسائل الاعلام

تعد وسائل الاعلام جزءاً من أزمات كثيرة تعرضت لها المنطقة العربية ، والازمة الاعلامية ، وهو الان يشكل في بعض الاحيان صانع للازمات ومحركا لها ، ويات من الواضح أن استخدام الأذرع الاعلامية لتكون قوى تأثير ، وتحولت وسائل الاعلام لأدوات في الصراعات والمعارك والخلافات وكورقة مساومات وتعد خطابات التحريض أحد أكثر الموضوعات جدلاً على مستوى التداول الاعلامي خلال السنين السابقة ، فبعد سقوط النظام عام ٢٠٠٣ ، تم تعريض العراق لاشد الحملات الاعلامية السياسية ، مثل القنوات الموجهة التي تصدر من دول ، ولذا فان الحرب الاعلامية لم تشنها وسيلة اعلامية أو وجهة نظر لمسؤول ، بل توجه سياسي لمختلف الدول ، التي عرضت العراق الى سيل واسع وكبير (تدخل _ اجندات ، خطابات طائفية) حتى يمكن القول بضياح الاحكام الموضوعية بالنظر حول المشروعية في بث تلك التقارير التحريضية ، اذ اصبح من الصعب الحكم عليها او محاكمتها ،وهي التي تسهل تصدير الصور المختلفة التي تؤدي الى تفتيت الجبهات الداخلية ، وشحنة المنفعة برسائل مختلفة من الكراهية والعنف .

وتكمن أحد أهم الاشكاليات المطروحة والتي انشرت ووجدت لها مساحات تعبير في مختلف الوسائل الاعلامية سواء التي كانت تصدر من دول أم من داخل العراق وتتلخص هذه الاشكالية في تحديد ما هو مشروع وما هو غير مشروع في أطار التعبير والذي ترتب عليه انتهاك حريات آخرين (كالحق في الحياة) والحق في التعبير ، او الحق التمتع بحقوق وحياته الانسانية دون تمييز ومن ثم يجب حمايته وأحاطته بقيود تهدف الى حماية تلك الحقوق .

٢- مفهوم خطاب الكراهية

لا يوجد تعريف واضح لما سمي بخطاب الكراهية في القانون الدولي ، وهو ما جعل هذا الموضوع من اكثر الموضوعات اثارة للجدل والخلاف وقد أدى هذا الغياب الى التخطيط بين

الخطاب الذي يدخل في اطار حرية التعبير وخطاب الكراهية ، فقد عرفت الامم المتحدة المادة (٢٠) كلمة (الكراهية) استناداً الى مبدأ " مبدأ كامدن × " الخاصة بحرية التعبير والحق في المساواة التي قامت المنظمة سالفه الذكر بصياغتها على النحو التالي = الكراهية هي حالة ذهنية تتسم بانفعالات حادة وغير عقلانية من العداة والمقت والاحتقار تجاه المجموعة أو الشخص الممرض ضده

وإذا كان التمييز بين ما يدخل في حرية التعبير ونقل المعلومات وواجب وسيلة الاعلام في نقل المعلومة الى المتلقي ، وما يدخل في باب التحريض على العنف في المسائل القانونية الدقيقة ، فان هذا التفريق كما يذهب الحقوقي طارق حرب الى انه لا قيمة له ، عندما يكون تحريض وسيلة الاعلام على العنف وضحاً وبيناً وظاهراً ولا يحتاج الى تحر واستقصاء وتأمل وتدبر .

وإذا كان الرد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦ ، أتاح حرية نقل الاخبار والمعلومات والانباء ، فانه اجاز للدول في الظروف الاستثنائية اتخاذ ما يلزم بشأن تقييد هذه الحرية ووضع شروط عداها، اذا ادان في المادة (٢٠) منه كل تحريض على العنف ، وقد صدر قرار عن الامم المتحدة سنة (١٩٧٤) يسمح للدولة لمكافحة نشر الانباء المزيفة والمشوهة ، وحدد قانون من منظمة اليونسكو سنة ١٩٧٠ ، حول اسهام وسائل الاعلام في تعزيز التفاهم والتعاون خدمة للسلام ورفاهية الانسان ، ومناصفة الدعاية للعنف في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بحرية الاعلام والتي تم اقرارها دولياً لمواجهة الظروف الاستثنائية التي تواجهها الدولة .

٣- العنف الاعلامي في اوامر السلطة الانتلافية المؤقتة

لقد اصدرت هذه السلطة عدد من الاوامر (قوانين) منعت التحريض على العنف في وسائل الاعلام ، وقد نشرت تشريعات عام ٢٠٠٣ تضمن قسم (٢) منها ، حظر وسائل الاعلام ومنعها من التحريض على العنف ضد أي فرد أو مجموعة والتحريض على الاخلال بالنظام واثارة الشغب او الاضرار بالملكات . واجاز هذا القانون القاء القبض على مسؤولي الوسيلة الاعلامية اذا ثبت اشتراكها او حاولت ان تثبت مواد تخص التحريض على العنف

واحالتهم الى المحكمة والحكم عليهم وسحب ترخيص أي مؤسسة ومصادرة ممتلكاتها واغلاق مبانيها .

وقد صدرت ، مجموعة من التشريعات وخاصة تلك التي تتعلق بالهيئة العراقية للاتصالات الاعلامية وظهرت قوانين عام ٢٠٠٤ ، ٢٠٠٥ والتي اشارات بشكل واضح ، ما ورد في المادة (٢٩ _ ٤) والتي نصت على (فممنع كل اشكال العنف والتعسف) في الاسرة والمدرسة والمجتمع ، ولذا فان القانون كما يذهب طارق حرب ، الا ان القانون لم يتوقف عند العنف ، وهو صورة من صور المساهمة في العنف بموجب أحكام الدستور بصفته هذه .فيما اكدت التشريعات العراقية النافذة تؤكد على هذا المعنى ابتداءً من المشروع الدستوري وانتهاءً بالأنظمة والتعليمات المختلفة ومن خلال الاطلاع على دستور ٢٠٠٥ تضمن المواد التي تثبت وتحافظ على الوحدة الوطنية ، وحصر كل ما من شأنه أن يحرض على الطائفية والعنصرية والتأكيد على المساواة .

٤- المشكلات التي تواجه الخطاب الاعلامي.

لقد باتت ثقافة الحقد والكراهية تشكل تهديداً حقيقياً للمنظومة الديمقراطية وللحريات العامة وحقوق الناس ، مع ان المواثيق الدولية توضح وتندد بهذا الواقع ، مع استمرار تطور تشريعاته في مجل فرض عقوبات كبيرة ضد كل من المؤسسات الاعلامية التي تثبت في حقهم التحريض على القتل وعلى الحروب العرقية والدينية ولذا فان هذا الرصد والرغبة في تحقيق محكمة نظرية افتراضية لعمل المؤسسات الاعلامية وليس بموضع اعتقاد ، ولكن يمكن يتضح المغزى الذي يرمي اليه الباحث ، فالغرض الاساس هو المساهمة في الدفاع عن المواطن واحقيته بخطاب موضوعي معتدل وغير متطرف فضلاً عن المحافظة على السمعة الاعلامية للمؤسسات أو المؤسسات والعاملين عن مصادر التشويه والسوء المتمثلة باستعمال حرية ممارسة الحقد والكراهية والشتم والقذف ودعوات العنف واتهامات التكفير واللعن والتي تحول المادة الإعلامية الى (مواد مسمومة خطيرة على المواطن والبلد وكل شئ حي ينبض في الحياة)

٥- تعريف الرصد

ويقصد به توظيف التغطيات الاعلامية وفقا لمعيار معين ، كأن تهتم بعدد الصحف والجديد منها واتجاهها (كشف هيئة) وتعني المتابعة والرصد لاستجلاء اتجاه أو قراءة في الاهتمامات .

اما المراقبة فتعني : البحث عن اختراقات المبادئ المتفق عليها مهنية وحقوقية وتتم وفق بنود معينة غالبا ما تقترب من اهتمامات الجهة التي تقوم بالمراقبة .

ولذااهتمت بعض توصيات مؤتمرات في مواجهة خطاب الكراهية في وسائل الاعلام الى بعض المعطيات الاتية.

- ان خطاب الكراهية ، يعد مستوى من مستويات التعصب ، وهو ظاهرة اجتماعية سياسية واتصالية معقدة ، ولقد شهدت المجتمعات العربية نمو هذه الظاهرة وبأشكال صادمة بالتزامن مع التحولات السياسية العربية وما رافقها من انتشار واسع لوسائل الاعلام ، ما يشير بشكل مباشر وغير مباشر لجمع الاستثمار السياسي في الاعلام ، الامر الذي يشكل الفضاء الاجتماعي والثقافي لانتشار خطاب الكراهية بين الخصوم والفرقاء الامر الذي خلق حالات متعددة من الاستقطاب
- تضاعف المحتوى العربي خلال الخمس سنوات الاخيرة بسبعة اضعاف مع ازدياد حجم الحضور العربي بشكل كبير على شبكات التواصل الاجتماعي مع تصاعد قدرة الناشطين العرب على التدوين ، وقد جاءت هذه التحولات مصحوبة بالعلل الاجتماعية والسياسية التقليدية بمعنى تم نقل تلك العلل الى فضاء الانترنت المتشابك المعقد . وقد كشفت حجم الصراع الاجتماعي والثقافي الى جانب السياسي ، مما زاد من تعقيد ظاهرة خطاب الكراهية ، وكشف عن جوانب منها اعادة تفسير الماضي ، واعادة انتاج القولية الثقافية والاجتماعية والسياسية واعادة انتاج الهويات الضيقة والمرجعيات الاولية .
- ان الموجة الاخيرة من خطاب الكراهية جاءت في وقت لم يحسم الاعلام العربي القيم الاساسية في المهنية والاستقلالية والحرية مما خلق منطقة ، رمادية بين افعال السياسيين من جهة والعمل الاعلامي من جهة اخرى ومنطقة مادية بين افعال الناشطين على شبكات الاعلام الاجتماعي وبين الاعلاميين والصحافيين المحترفين
- وبما انه لا يمكن لجم اطماع السياسيين او الحد من رغباتهم في تحقيق المكاسب ولا يمكن ضبط الناشطين مع الاعلام الاجتماعي فان التخلص من هذه المساحة الرمادية

وتحديدا في انتاج وترويج خطاب الكراهية يرتبط بالصحفيين وبقدرتهم على تطوير المهنية والاستقلالية والمسؤولية الاجتماعية .

لقد شكل الاهتمام الدولي نافذة كبيرة ووساعة لمكافحة كل ما من شأنه اثاره العنصرية او الكراهية ولعل ما قامت به مؤخرا كبريات شركات الانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي والاعلام الرقمي الجديد (فيسبوك _ تويتر _ يوتيوب _ وما ميكروسوفت) . انها وقعت على الميثاق الاوربي لمجابهة الكراهية ، وجاء ذلك في تقرير اليكس هيرن " الذي نشرته جريدة (الكارديان الفرنسية) هذه المبادرة هدفت الى ابتكار رموز أو ميثاق شرف اخلاقي تهدف الى مكافحة العنصرية وكراهية الاجانب في جميع انحاء اوروبا ، وبالرغم انه لا يملك الميثاق صفته القانونية بسبب طبيعة التشريعات ، مما دفعها الى اجراء نمط مراجعة التعليمات البرمجية التي تسمح لتشجيع اتخاذ اجراءات سريعة فور تلقى بلاغ أي ادراج أو تعليق يحرض على الكراهية والعنصرية . وهذه المدونة تمثل أول محاولة كبرى لتقنين كيفية تعدي شركات تكنولوجيا المعلومات للرد على خطاب الكراهية عبر الانترنت .

ويتسم خطاب الكراهية بعدة سمات منها الاستقطاب والتقليل أو التهيب من الطرف الاخر ، وغالبا ما تعتمد لغة الخطاب على التشويه والتعبيرات غير اللائقة ، وتميل الى الشقاق على حساب الاتفاق ، والاستهجان على حساب الاستحسان والتهيب على حساب الترغيب والقسوة والخشونة على حساب اللين . هي لغة صدامية لا تهدف الى التوفيق أو التوافق بل الانتصار ولو على حساب الاعتبارات الاجتماعية والانسانية .

وهنا لابد من الوقوف على أهمية التربية الاعلامية مع المشاكل التي تواجه المجتمع وكم المعلومات التي تتدفق تجاه الجمهور ، والصور التي بدأت تظهر على منصات الاعلام العراقي ، كظواهر غريبة سواء بالتأييد لأنواع مختلفة من الخطاب أو على مستوى التواصل الاجتماعي ، وأمثلة كثيرة واجهت المجتمع ، ووضحت اسباب كانت وما تزال تراكمت عبر السنين ، وهي عدم تطبيق القوانين المرعية ، غياب القانون ، وقوانين الاعلام ، وخاصة بعد الانفتاح ، والتعرف على مختلف الانشطة والخطابات ، والتي بدأت تؤثر على ذائقة المتلقي الذي يحرص على استقبال الاعلام عن طريق وسائل داخل البلد بالمقام الاول ، فأصبح

للجمهور مضافات أخرى في التجوال في المواقع أو القنوات التحريضية ، أو التي تتبنى داخليا الخطاب التحريضي.

ما يهمننا هو تراكم المشكلات ، والاصوات التي تتنافس وظيفيا على نعمة الخطاب الطائفي أو المناطقى أو الاقصائي ، مما ضيع على الجمهور بوصلة التعرف على الواقع الحقيقي وتبدو هنا أهمية التربية الاعلامية شرائح المجتمع ، مع العاملين ، والدفع باتجاه مشاركتهم بالمعلومات ، ومنحه حرية التعبير ونشر مختلف رسائل الدعم من قبل (الاعلاميين _ مؤسسات) لأنه من الواجب حتما تدريب وتربية كل من هو يفيد من هذا البلد . وليس التربية تتوقف عند هؤلاء ، بل تمتد الى جميع النخب السياسية التي انتجت دون وعي الوان مختلفة من الخطابات الفقيرة المضمون والمليئة بالمعاني والوان اخرى من التحريض خلال خطابهم السياسة أو في البرامج الحوارية .

٦- التحريض ××

التحريض لغة : مصدر حرض يحرض تحريضاً وفي القانون (حرضه) اما اصطلاحاً: فهو عملية اثاره نفسية للحصول على سلوك معين ما كان ليتم لولا تلك الاثارة سواء كانت هذه الاثارة تتم بالتلميح الى رمز معين أو واقعه ما او الى اشخاص أو صور أو أماكن محددة أو بالتصريح بمعلومة حقيقية كانت أو غير واقعية **التحريض** قانونا ويقصد به : جريمة يعاق عليها القانون ، أو هو سلوك ينصب على فعل جرمه القانون ، لذا لا بد ان يسفر التحريض عن نتيجة ولكي يكون مؤثراً لابد ان يكون موجهاً الى من يمكن ان يقع تحت تأثيره افراداً كانوا أم جماعات . ولا يمكن النظر للتحريض على أنه يعبر عن حرية الرأي ، وانما هو كلام مؤثر بطرق وبشدة على فكر ضعاف النفوس هدفه اشعال الفتنة فتبرز نشاطات المحرض على انها ذو طبيعة معنوية ، تهدف الى التأثير على النفس الفاعل بما يحمله ذلك على ارتكاب جريمة التحريض ، وليس التوقف عن خلق فكرة الجريمة في نفس الجاني وحسب ، بل الالاحاح عليها حتى يقطع سبل العدول عنها ولكون التحريض ينتمي الى دائرة الافكار والنوايا ، لا دائرة الافعال والنتائج ،

اذ يتميز نشاط المحرض بانه ذو طبيعة نفسية ويتجه نحو نفسية الفاعل ليؤثر عليه فيدفعه الى ارتكاب الجريمة ، لذ يذهب د . عبد النبي خزعل الى ايراد ركنين للتحريض وهما .

- ١- الركن المادي: وقوامه النشاط الذي يصدر من المحرض والموضوع الذي ينصب عليه فالنشاط الذي يصدر من المحرض غايته التحريض على تفكير شخص
- ٢- الركن المعنوي للتحريض : وهو صورة القصد الى تنفيذ الجريمة أو جرائم موضوعة عن طريق شخص آخر وللقصد عنصران هما العلم والارادة .

جماعات الضغط

هى جماعات ايدلوجية ، منظمة تختص بالدفاع عن مصالح مشتركة مادية أو معنوية كانت أم ادبية وتضغط على الجهاز الحكومي لتحقيق مصالحها وتعزف عن نقلد أي مسؤولية وهي لا تتوى السيطرة على مواقع القوة في المجتمع

يعرف البروفسور فاينر (professor – finer) جماعات الضغط ، بانهم منظمة تهدف الى التأثير على سياسات الهيئات والمؤسسات الرسمية بما يتلاءم مع اهدافها ومصالحها فيما يعرفها البروفسور مودي (moodie) انها أي جماعة منظمة تحاول التأثير على سياسات وقرارات الحكومة دون محاولتها السيطرة على مراكز الرسمية للدولة وممارسة اساليب القوة الرسمية من خلالها ، ويمكن التميز بين الجماعات والاحزاب بالشكل التالي :

فجماعات الضغط لاتتوى احتلال مراكز القوة والحكم ، بل تريد تحقيق مصالحها عن طريق الضغط على مؤسسات الدولة والمجتمع واقناعها بضرورة تلبية مطالبها وسد حاجاتها فيما الحزب السياسي ، فهو لا ينوي الضغط والتاثير على سياسة الحكومة فحسب بل يريد الوصول الى الحكم واحتلال مراكز القوة والنفوذ لكي يستطيع ترجمة اهدافه ومبادئه الى واقع ملموس يؤدي ادواره الواضحة في تبديل مسيرة المجتمع بما يتوافق مع ايدلوجية ومفاهيمه ومبادئه .

وجماعات الضغط تكون على انواع كثيرة منها

- ١- جماعات الضغط السياسية (LOBBIES) اللوبيات جماعات الضغط اللوبيات السياسية التي تمثل بالمنظمات والهيئات الشعبية كمنظمات العمل وجماعات الضغط الانسانية كجمعيات حماية الاطفال وجمعيات الرفق بالحيوان .
- ٢- جماعة الضغط ذا الهدف المحدد : جماعات المبادئ ، جماعات البرامج التي ترمي الى تحقيق اهداف مثل جماعة الوحدة الاوربية .
- ٣- جماعات المصلحة الخاصة التي ترمي الى تحقيق المصالح الخاصة لأعضائها ، وقد تأخذ صيغة توجيه مثل قرارات حق التقاعد لكبار السن أو تأخذ صيغة محلية بحتة كالدفاع عن مصالح صناعة القطن
- ٤- جماعات الضغط للدفاع عن مصالح الدول الاجنبية داخل الدولة ، هذا النوع منتشر في الولايات المتحدة ، حيث تعتمد الدول الاجنبية الى تشكيل لوبيات لتأييد ودعم وجهات تطرحها والدفاع عن مصالحها .

وخلاصة القول عن جماعات الضغط السياسية والدينية يمكن ان تشكل مفصلاً مهما من مفاصل التأثير المباشر في التحكم ببيوطة توجيه المجتمع نحو الموضوعات والسياسية والدينية ، على نحو يتيح توجيه مشكلات حقيقية ومؤثرة على الساحة العراقية ، مثل عمليات تضمين الخطابات انواع مختلفة من الرسائل التي يمكن ان تحقق الشارع بجرعات مؤثرة من الشحن السياسي ، وفي سبيل تلك المصالح يمكن ان تظل هذه اللوبيات من خطابات سياسية حادة او تعبيرات واوصاف دينية ، او مايتعلق بمكافحة الفساد المعضلة التي تواجه التنمية والبناء في العراق . ولا يبدو من السهل بغياب قوانين الاحزاب والاعلام وتحديد مصادر التمويل الوقوف فعلا على مصادر التغذية الطائفية والسياسية والدينية المرسله عبر مختلف منصات الاعلام

ان وسائل الاعلام ، من اخطر الوسائل التي يمكن ان يعتمد عليها في أي مجتمع في محاولة التأثير على الافراد لتشكيل اتجاهاتهم وقيمتهم ، تزويدهم بالمعارف والافكار التي تؤثر نموهم وطريقة تفكيرهم ويزداد اثر هذه الوسائل تربوياً لان الفرد يقبل عليها ويستجيب طواعية وعن رغبة دون اجبار ويكون المجتمع يضم عدداً من النظم الاجتماعية اللازمة لبقائه واستمراره وفي حالة دراسة هذه النظم ، نجد انها تقوم جميعها على وسائل الاتصال

فجميع الظواهر الاجتماعية تدين للاتصال بوجودها ،ولان النظام الاجتماعي عبارة عن كيان معقد ومتشابك من الادوات والتقاليد والقيم والمعتقدات والقوانين والاتجاهات ، التي تشكل انماط التفاعل الاجتماعي بين اعضائه ، تكون وسائل الاتصال هي المركز الاساسي في التعبير عن هذا التفاعل ، اذ ان جميع التفاعلات الاجتماعية انما تكون جزءا من فن الاتصال الانساني في العالم .

ويقول ديفيد ويفرد(David weaver) : اذا اردت ان تشفى روح اية امة ، أو تحكم حكما تاريخيا وحضاريا على اية عصر ، فانك لا تستطيع ان تفعل ذلك الا ان بحثت وتوخيت ذلك من الصحافة فكونها المعبرة التعبير الصادق عن نفسية الامة وسياستها .

فالاعلام يؤدي بوسائله اليوم ادواراً أساسية داخل المجتمعات واحداث التحولات الاجتماعية والسياسية والتربوية والثقافية وفي الحصول على هذه المعلومات التي لها علاقة بهذه التحولات وان يظهر اثارها في تطورات الافراد منذ المراحل المبكرة لتكوين ارائهم وتصوراتهم .

الخاتمة والاستنتاجات والتوصيات

يعيش العالم اليوم ساحة مفتوحة لكل شيء ، حيث يزدحم الجيد مع السيء والاشياء التي تحدث والتي تطلق على بعضها بانها (موضوعية _ محترمة) نندافع ايضا مع الاشياء التي تطلق عليها تمييزية _ غير محترمة) وحيث أن المجتمع يحتمل ان يتصارع فيه من التحليل الرصين والموضوعي مع الصحافة التشويهية والمؤذية فجمع كبير من المؤسسات العاملة اليوم ، تقدم دلائل يومية لإخفاء المصادقية على تغطياتها الاخبارية ، مع ما موجود من مؤسسات اخرى تمارس التضليل وليس هناك قوانين تحاصرها وتحاسبها . وبسبب ان السوق الاعلامي هو مجال للتسوق بلا احكام ، فالجمهور يطلع ويتابع ، ويتلذذ بما هو مقدم ، ولذا فان الكثير من الخطابات نجد اذناً صاغية ، مهما كانت هذه البضاعة ما تحمل من صور وافكار يمكن ان تكون منحرفة ومشوهة وهذه هي احدى العضلات التي تتعلق بتركيبة المجتمع المحلي ، ودرجات الوعي المنبثقة المتواجدة كحراس بوابات في استقبال وتلقي مختلف الرسائل الاعلامية ، ولعل ما يميز الخبر الجيد والموضوعي عن الخبر السيء أنه

بغيا ب ضابطة الوعي والتحكم بالمشاعر هو ما يسمى الحدود الفاصلة بين الخبرين وبذا يشكل عالم الميديا مخاطر كبيرة بسبب انفراج السوق بكل انواع البضاعة الاعلامية المرسله ، وبذا تزداد هيمنة المؤسسات والخطابات على ترسيخ الوان معينة دون غيرها ، مما يطبع المعايير المعتمدة ، بالحكم على احقية النشر أو بخلافها . والسبب يعود بذلك الى البعد عن اخلاقيات العمل الاعلامي والى الموروث الذي صبغ العمل الاعلامي ، بالسلطوية والاهمال الموضوعي لتربية المجتمع ، وهذا ما جعل الفعل السياسي ، يحتل المساحة الواسعة من التلقي الاعلامي وايضا شعور الجمهور بانه لا توجد مقاييس ثابتة للتحكم على حيادية أو غير حيادية وسائل الاعلام .

ومع ذلك يمكن تاشير بعض المعطيات الناتجة عن الاطار النظري الى الاتي :

- ❖ يمثل الاعلام احد اهم الوظائف الاجتماعية ،كشكل من اشكال التنظيم الاجتماعي لاي دولة وهو قادر اي الاعلام على خلق التفاعل مع مختلف المؤسسات والتنظيمات الاخرى فى المجتمع .
- ❖ ان القدر الذى يمكن تمسى فيه وسائل الاعلام النافذة الوحيدة لكل ماينشر او يبث او يسمع يسمح بها الاعلام ستكون تلك الوسائل هى المعبر الوحيد لمواجهة سيل الرسائل المضادة .
- ❖ ان الصور الاعلامية المقدمة عبر وسائل الاعلام تسهم فى تشكيل اتجاهات الافراد وترسم صورا ذهنية لديهم لملامح الواقع المعاش .
- ❖ تبرز اهمية الاحتياج الى تنظيم الاعلام باعتباره مرتبطا بطبيعة النظام العام فى كافة تغيراته ،وبالتالى اهمية الضبط والسيطرة على مخرجاته .
- ❖ بين نمطين من الاعلام (نمط اعلام موضوعى - نمط اعلام تضليلي)،يتعرض الجمهور الى موجات متصارعة من الاراء والافكار ومع تطور التكنولوجيا يكون امام عمل وسائل الاعلام تحديات تكنولوجية وثقافية معقدة .

التوصيات

اولا : عقد مؤتمر دولي عن الرصد الاعلامي لمختلف انواع الخطاب المبيثوث العربي والمحلي والدولي .وهذا المؤتمر يلزم الجميع بتنفيذ برامج اممية لتحقيق اهداف الاعتدال وايجاد بيئة مناسبة للقيام باصلاحات حقيقية بعمل وسائل الاعلام .

ثانيا : اقرار قانون العمل الاعلامي في العراق ،وسيشكل اصدار هذا القانون فرصة لنمو الشفافية ورصد التمويل وبناء سلم حضارى لتنظيم العمل الاعلامي في العراق ولتحقيق الاستقلالية .

ثالثا: تحديث منظومة التشريعات القانونية المتعلقة بعمل الاعلام العراقي

رابعا : اخضاع المؤسسات العاملة الى الرصد الاعلامي ومراقبة الاداء ،ويمكن تطوير امكانات هيئة الاعلام والاتصالات العراقية نحو هذه الموضوعات بشكل واسع .

خامسا: انشاء معهد للتدريب الاعلامي للرصد والمراقبة ،ويتطلب ترشيحات ووسائل الاعلام والعاملين والمنظمات ذات الاختصاص المهني والاعلامي بتدريب مجموعات واسعة من المختصين للوقوف على الرصد والمراقبة .

سادسا: إن الكراهية غالباً ما يتم تشكيلها وتغذيتها وتعهدها وتوجيهها على يد أفراد بعينهم أو مجموعات معينة ضد أفراد وطوائف أخرى تختلف في الإثنية أو اللغة أو الدين عن الأغلبية السائدة، وعادة ما يكون ذلك لأسباب سياسية أو بسبب تمييز راسخ طويل الأمد. ويمكن لرسائل الكراهية أن تأتي على أرض خصبة حيث توجد مشاكل اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أوسع نطاقاً أو انقسامات في المجتمع. وكثيراً ما تكمن الأسباب الجذرية للكراهية في الاختلاف الإثني أو الديني البحت، ويجب فهمها بشكل أفضل.

سابعا: ومن الضروري إدراك الكيفية التي يمكن بها، في الأجل الطويل، لخطاب الكراهية والتحريض عليها أن يتسبباً في تعريض التماسك الاجتماعي للخطر وفي إحداث انقسامات وتوترات طائفية أو تعميق القائم منها. ويجب على الإجراءات المتخذة لمواجهة خطاب الكراهية والجرائم المرتكبة بدافع الكراهية أن تُشرك طوائف الأغلبية، بما يشمل السياسيين والمتقنين والمشاهير وعامة الناس المهمومين بالتمييز والكراهية في مجتمعاتهم، ليضموا صوتهم إلى

صوت الأقليات المهمشة والمحرومة في المطالبة بحقوق الإنسان والمساواة والكرامة الإنسانية للجميع. ويجب أن يشمل هذا العمل المنسق اتخاذ خطوات تشريعية واستجابات اجتماعية سريعة وفعالة. فإن لم تواجه حوادث الكراهية بسرعة وفعالية، يمكن أن تصاب الفئات المستهدفة بضرر دائم في اعتزازها بالنفس وشعورها بالانتماء داخل مجتمعاتها، ومن ثم يزداد تهميشها. ويمكن لفئات الأغلبية أن تقل حساسيتها تدريجياً للعداء الذي يستهدف الأقليات في مجتمعاتها.

ثامنا - وتملك وسائل الإعلام التقليدية والمعاصرة إمكانات هائلة في تعزيز المعرفة بالتنوع وفهمه وقبوله. ويمكن أيضاً إساءة استخدام وسائل الإعلام كمنبر للوصم والتمييز والإقصاء، بل وفي التحريض على العنف في أسوأ الأحوال. ونظراً لفوريته ونطاقها العالمي وسهولة استخدامها وطابعها التفاعلي وصعوبة تنظيمها، فإن وسائل الإعلام المعاصرة - ولا سيما الوسائط الرقمية الجديدة - قد أصبحت منابر متاحة لنشر خطاب الكراهية.

تاسعا- وتؤثر عدة عوامل في مدى وانتشار خطاب الكراهية في وسائل الإعلام، بما في ذلك غياب أو عدم وضوح التشريعات الخاصة بمكافحة التحريض على الكراهية، والتصوير السلبي والنمطي للأقليات، والإمكانية المحدودة أمام الأقليات في الوصول إلى وسائل الإعلام وانخفاض تمثيلهم فيها، والتفاوتات الهيكلية، والمشهد المتغير لوسائل الإعلام، وظهور الحركات المتطرفة والشعبوية وأشكالها الأكثر تنظيماً.

عاشرا اعتماد تشريعات محلية، بما يتوافق مع المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لحظر أية "دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف".

احدى عشر - ويجب أن تحترم التشريعات الحق في حرية الكلام والتعبير احتراماً تاماً وأن تتجنب أي تفسير تعسفي أو مسيء لقوانين مكافحة خطاب الكراهية. ويجب على الدول وضع حدود متناسبة لتقييم أشكال التعبير التي قد ترقى إلى مستوى التحريض على الكراهية، بما يشمل الدراسة المتأنية في كل حالة على حدة للسياق، والمتكلم، والنية، والمحتوى، والمدى أو الحجم، وإمكانية أو احتمال حدوث الضرر. ويتعين على التشريعات التي تحظر التحريض على

الكراهية أن توفر سبل انتصاف فعالة وكافية للضحايا، بما يشمل سبل انتصاف مدنية للتعويض عن الأضرار، وأن تضمن الحق في التصحيح والرد.

اثني عشر- اعتماد خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، عند تنفيذ أو تنقيح إطارها القانوني المحلي بشأن خطاب الكراهية.

ثلاثة عشر : ايجاد عدة سبل ووسائل لمواجهة خطاب الكراهية غير تلك القانونية. فقيام القادة السياسيين والبرلمانيين وأعضاء الأحزاب وغيرهم من الشخصيات العامة وقيادات المجتمع بالإدانة العلنية لخطاب الكراهية يمكن أن يشكل التصورات العامة ويسهم في تحقيق الوحدة والتماسك الاجتماعي. ويلزم أن تجد الأحزاب السياسية الديمقراطية أدوات فعالة واستراتيجيات للتوعية من أجل التصدي لرسائل الكراهية التي تبثها القوى والأحزاب المتطرفة.

اربعة عشر ومن المستصوب إنشاء مؤسسات مكرسة لقضايا الأقليات يكون لها ولايات التدريب والرصد واتخاذ الإجراءات فيما يخص القضايا المتعلقة بالعلاقات والوئام بين الطوائف، والتصوير الموضوعي لفئات السكان المتنوعة وإقرار السلام بينها، ولا سيما مواجهة التهديدات ذات الصلة مثل التحريض على الكراهية الدينية أو العنصرية.

خمسة عشر - ويتعين على وسائط الإعلام أن تحافظ على أعلى معايير الصحافة الأخلاقية، وتجنب التصوير النمطي للأفراد والجماعات، وعرض التقارير بأسلوب وقائعي ومحايد. كما ينبغي عليها اعتماد مدونات لقواعد الأخلاق والسلوك من أجل ممارسة وتعزيز المعايير الأخلاقية. وتمثل مشاركة المهنيين من أبناء الأقليات في وسائط الإعلام بجميع الأدوار والمستويات ضرورة لضمان التصوير الموضوعي وغير النمطي للأقليات. ويتعين على تلك الوسائط تنفيذ برامج لتدريب وتوظيف ودعم الإعلاميين المنتمين للأقليات.

سنة عشر : يتعين أن توفر وسائط الإعلام تدريباً محدداً بشأن قضايا الأقليات للإعلاميين من أجل مساعدة الصحفيين على تحسين التغطية وإعداد تقارير تتسم بالدقة والعمق والاعتماد على المعلومات عن القضايا المتعلقة بالأقليات.

هوامش البحث

١. www.ivicobsvatory.blogspot.com
٢. نفس المصدر السابق
٣. تقرير رصد خطابات الحقد والكراهية من www.awgmm.org الاعلام . مشروع رصد رسائل الاعلام في تونس ، تحرير واعداد د . رضوان جمعة .
٤. خطاب التحريض وحرية التعبير، الحدود الفاصلة، اعداد د . أحمد عزت واخرين عن مؤسسة حرية الفكر والتعبير. www.afreegypt.org
٥. طارق حرب : التحريض الاعلامي على العنف وعقوبات القانون مجلة مرافئ www.merafea.org
٦. نفس المصدر السابق.
٧. طارق حرب ، مصدر سابق .
٨. مرصد الاعلام العربي www.arebmedia.watch.org.blogspot.com .
٩. مرصد مصداقية الاعلام الاردني www.akeed.jo
١٠. خطاب الكراهية <http://www.arabiga.net>
١١. د. عبد النبي خزعل و د. شريف سعيد حميد : مظاهر التحريض العنف الاعلامي على العنف في الفضائيات العراقية من وجهة نظر الاعلاميين العراقيين ، www.iqsi.net
١٢. نفس المصدر السابق
١٣. د . احسان محمد الحسن : علم الاجتماع السياسي ، ط ١ ، دار وائل للنشر عمان ص ١٩٧ - ١٩٨ ، ٢٠٠٥ .

١٤. د علي السيد ومحمد حسنين : علم الاجتماع التربوي ، اعداد الجامعة للنشر ، ٢٠٠٨ ، ص ٢٧

١٥. د . غريب عبد السميع غريب : علم الاجتماع ، مفهومات موضوعات دراسات مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية ، ٢٠٠٩ ، ص ٤٧ .

١٦. د علي السيد ومحمد حسين ، مصدر سابق ص ٢٧ .

١٧. مجدي صلاح طه المهدي : الصحافة وقضايا التعليم ، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية ٢٠٠٧ .

١٨. نفس المصدر السابق .

١٩. : ريتا إيجاك : الجمعية العامة للامم المتحدة : تقرير المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات،

مبدأ كامدن× (("مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواةوينص المبدأ ١٢ على ما يلي: (أ) إن كلمتي "الكراهية" و"العداء" تشيران إلى مشاعر قوية وغير عقلانية من الازدراء والعداوة والبغض تجاه المجموعة المستهدفة؛ (ب) إن كلمة "دعوة" تعني وجود نية لترويج البغض للفئة المستهدفة وبطريقة علنية؛ (ج) إن كلمة "تحريض" تشير إلى تصريحات بشأن مجموعات قومية أو عرقية أو دينية تؤدي إلى خطر وشيك لوقوع تمييز أو عداء أو عنف ضد أشخاص ينتمون إلى هذه المجموعات؛ (د) إن قيام طوائف مختلفة بالترويج لهوية جماعية إيجابية لا يشكل خطاب كراهية

:: التحريض××(ووضعت منظمة "المادة ١٩" غير الحكومية اختباراً من ست نقاط لوضع الحد المسموح للملائم بشأن تقييم أنواع التعبيرات التي تشكل "تحريضاً على الكراهية")، ويشمل: (١) سياق التعبير، بما في ذلك مراعاة النزاعات القائمة داخل المجتمع، ووجود وتاريخ التمييز المؤسسي، وتاريخ الصدمات والنزاعات على الموارد، والإطار القانوني، والمشهد المتعلق بوسائل الإعلام. وفيما يخص تلك الوسائط، يتعين النظر في مسائل من قبيل الرقابة، ووجود حواجز أمام إنشاء مؤسسات ووسائل الإعلام، وحدود استقلالية تلك الوسائط أو استقلالية الصحفيين، والقيود الواسعة النطاق وغير الواضحة على المحتوى المقرر نشره أو إذاعته والدليل على الإجحاف في تطبيق القيود، وغياب انتقاد الحكومة أو النقاش السياساتي المتنوع في وسائل الإعلام، وإمكانية وصول الجمهور إلى طائفة بديلة يسيرة الاطلاع من الآراء والخطب؛ (٢) المتكلم، بما يشمل مراعاة منصبه الرسمي، ومستوى سلطته أو تأثيره على الجمهور وما إذا كان التصريح قد أدلى به الشخص بصفته الرسمية. فالسياسيون والمسؤولون العموميون أو الأشخاص ذوو المركز المماثل يتعين إيلائهم اهتماماً خاصاً؛ (٣) نية المتكلم بالتحريض على الكراهية، وليس مجرد الاستهتار أو الإهمال؛ (٤) محتوى التعبير، بما يشمل ما قيل والجمهور المستهدف والضحايا المستهدفين المحتملين، ولهجة الخطاب وشكله؛ (٥) مدى التعبير وقوته، بما يشمل وسيلة النشر (صحافة، وسائل سمعية بصرية، أعمال فنية، إلى غير ذلك)؛ (٦) احتمال حدوث الضرر، وما إذا كان وشيكاً.)